

لعلمه الطالب لم يحتره ولو جاهلا فان لم يكن امام في الزمان
 فالملك المرشد ونحوه يصرفها في مصرفها فصل في القصه
 نجح من قهر او فر شوال الى انغروب في حاله كل مسلم
 وعن تلمذهم تفقنهم بالقرايم والروجهت والشرق وهي صاعه من
 غالب قولا البده عن كل واحد من جنس واحد ونحوه
 اليوم القطره فلا يجوز تباعدها ويجوز التعجيل قبيل
فان في الخمس نجح في ثلاثه اشيا الاول
 صيده البر والبحر وما استخرج منها او اخذ من طاب
 هله او لو جسطها او جسطها او غسل بها كالثاني
 حاتق في الحرب ففيه الخمس ويجرم الغلول لانه نصره للعدا
 والامانه كالا امام الثالث الحاج والمعامله وما يوخذ من
 اهل الذمه ومصرفها في الاليم قوله تعالى واعلموا انما غنمتم
 من شئ فالله خمسكم وللرسول ولذي القربى والمساكين
وابن السبيل ولا يبرق له للامام فان لم يكن فقلا من و
 خيم عليه يصرفها في مصرفها **كتاب الصيام**
 الواجب منه ثلثه الاول صوم شهر رمضان قال
 الله تعالى فمن شهد منكم الشهر فليصمه وهو الثالث
 من اسكان الاسلام فالجحد لو حرمه كافر وكذا الشار
 وقال الله تعالى كتب عليكم الصيام الايم ومخذي فضله
 عن رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم انه قال اذا
 حاش شهر رمضان فحين ابواب الجنان تغلق ابواب
 الجنان ونفوس مناديا يا ايها الله هلم ويا ايها الله
 ثم ينادي الاسباب فيعطى الاداع فيستجاب له الاستغفر
 فيغفر له الله عز وجل في رمضان كله والله عز وجل في

لا يبر

كل ليل عند الفط عتقا من النار وقال رسول الله صلى
 الله عليه وعلى اله وسلم من صام شهر رمضان
 وقامه ايمانا واحدا باعق له السموات وطوا تقدم
 من ذنبيه وقال صلى الله عليه واله وسلم انك شهر
 رمضان اوله رحمة واسطه مغفرة واوله عتق من النار
 ذكر في كتاب غير البشر اوجب صومهم بعد وانه الهلا
 لالائم وقد تقدمت وقول رسول الله صلى الله عليه
وعلى اله صوموا ليتموا وافطروا ليتموا فان علمتم
 فافطروا العده وقال اذا رميت الهلا فصوموا واذا رميت فافطروا
 لمض الثلاثين عن شعبان او القوت بالربيم او غير ذلك او قول
 محبت عن حد هدم عن صوم يوم الشكر انك طاعتها
 ويجب تجديد النية لكل يوم ووقت الصوم عن الفحش
 الى المعورب ويجب التكري في العروب وفده في الفديقه
 الصوم الوطى ولا يمشيه في نقطه والنقا الجنان وما
 وصل الى الحرف وجامريا في الحلقه من فاعلم ولو باسما او
 حكرها ومن افطر لزم الاتمام يوم للمهم والقضا و
 بتوفيق المعامد وحق فيه للثمن والخصيه الضرر ويجب
 لحبه التلق او صوم القدر لم يصح او جدين وحى القضا
 وحتى حال علمه رمضان المقبل ولم يقض كونه كل يوم نصف
 صاع من اي خوز مع القضا الثاني من واجب الصوم اللغا
 ره عن اليميني لقوله تعالى لم يجد فصيام ثلاثة ايام ذلك كفارة
 ايمانكم اذ حلفتم الثالث الصوم الطهاره لقوله تعالى
 صمن لم يجد فصيام شهرين متتابعين من قبل ان يأتيا
 الرابع صوم كفارة القتل الخطا او لموعن بالعهود